

إطار الاقتراض المتكامل المنقح

الوثيقة: EB 2023/138/R.8

بند جدول الأعمال: 7(ب)

التاريخ: 12 أبريل/نيسان 2023

التوزيع: عام

اللغة الأصلية: الإنكليزية

للموافقة

مراجع مفيدة:

إطار الاقتراض المتكامل في الصندوق ([EB 2020/131\(R\)/R.21/Rev.1](#))

سياسة كفاية رأس المال ([EB 2019/128/R.43](#))

سياسة السيولة ([EB 2020/130/R.32](#))

الموارد المتاحة لعقد الالتزامات ([EB 2022/137/R.12](#))

إطار إدارة الأصول والخصوم في الصندوق ([EB 2019/128/R.46](#))

الإجراء: المجلس التنفيذي مدعو إلى الموافقة على إطار الاقتراض المتكامل المنقح على النحو المقدم في هذه الوثيقة.

الأسئلة التقنية

Natalia Toschi

رئيسة وحدة التمويل
شعبة خدمات الخزانة

البريد الإلكتروني: n.toschi@ifad.org

Gulnara Yunusova

مديرة وأمينة الخزانة
شعبة خدمات الخزانة

البريد الإلكتروني: g.yunusova@ifad.org

جدول المحتويات

2	أولاً- التنقيحات المقترحة والأساس المنطقي
5	ثانياً - إطار الاقتراض المتكامل في الصندوق
5	ألف- الأهداف والنطاق
6	ثالثاً- الركائز الخمس لأنشطة الاقتراض في الصندوق
6	ألف- المقرضون المؤهلون
7	باء- أدوات الاقتراض
7	جيم- استخدام الأموال المقترضة
8	دال- حوكمة الاقتراض
9	هاء- إدارة المخاطر

إطار الاقتراض المتكامل المنقح

أولاً- التنقيحات المقترحة والأساس المنطقي

- 1- سيظل للاقتراض دور مهم في تمكين الصندوق من بلوغ ما يصبو إليه من طموحات. كما أكد التقرير عن وضع التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق،¹ يطمح الصندوق إلى زيادة التمويل المقدم إلى جميع المقترضين المؤهلين والحفاظ في الوقت نفسه على استدامته المالية. وبينما سيظل تجديد الموارد حجر الأساس الذي يستند إليه التمويل في الصندوق، يدرك الصندوق أن التوقعات الكلية لكل من المساهمين والمتلقين للتمويل هي أن احتياجات التمويل ربما ستشهد زيادة ترتبط مباشرة بندرة التمويل الذي يسهل الوصول إليه. ولبلوغ مستويات التنفيذ المطلوبة لتحقيق أثر ملموس لصالح المستفيدين من الصندوق، يُشكل الاقتراض مكوناً ضرورياً للتمويل. وبناء على ذلك، سيواصل الصندوق السعي لتحقيق زيادة تدريجية في التمويل بالديون، وتعديله بشكل استباقي وفقاً للاحتياجات المتطورة للمؤسسة. وتمثل القاعدة العالمية من عملاء الصندوق جانباً رئيسياً من جوانب القوة التشغيلية والمالية بالنظر إلى أن الموارد المقترضة يمكن استخدامها ليس فقط لتمويل المشروعات في البلدان المتوسطة الدخل من الشريحة العليا، بل ويمكن استخدامها أيضاً في تمويل مجموعة مختارة من البلدان المتوسطة الدخل من الشريحة الدنيا والبلدان المنخفضة الدخل المقترضة بشروط شبه تيسيرية وبشروط تيسيرية.²
- 2- وثبت أن إطار الاقتراض المتكامل أداة حاسمة لزيادة إمكانية حصول الصندوق على التمويل. وقد تمت الموافقة على إطار الاقتراض المتكامل في ديسمبر/كانون الأول 2020. وفي ديسمبر/كانون الأول 2021، أنشأ الصندوق برنامج سندات اليورو المتوسطة الأجل، وأصدر أول طرحين خاصين له في يونيو/حزيران 2022. وفي نوفمبر/نشرين الثاني 2022، وقع الصندوق اتفاقية قرض إيطاري مع بنك الاستثمار الأوروبي، وهو مؤسسة فوق وطنية. ولذلك، من الواضح أن الابتكارات التي أدخلها إطار الاقتراض المتكامل في عام 2020، ولا سيما عمليات الطرح الخاصة للمؤسسات الاستثمارية الخاصة والمؤسسات المتعددة الأطراف وفوق الوطنية كمقرضين مؤهلين، كانت الاستراتيجية الصحيحة، مما أدى إلى تأمين الصندوق لنسبة 65 في المائة من هدف الاقتراض في التجديد الثاني عشر لموارده بحلول نهاية عام 2022.
- 3- ويُشكل إطار الاقتراض المتكامل أيضاً أداة مهمة لتعزيز إدارة السيولة في الصندوق. فالهدف الأولي لنشاط الاقتراض في الصندوق هو صرف القروض للمقترضين. وبموجب إطار الاقتراض المتكامل، يُستخدم الاقتراض أيضاً لإدارة السيولة. ويشمل ذلك الحفاظ على متطلبات السيولة بما يتماشى مع تصنيف الصندوق AA+ وكذلك لإدارة الضمانات بهدف تحقيق جملة أمور من بينها زيادة مجموعة نظراء المبادلة. ويعد الاستخدام المعزز للمشتقات لأغراض التحوط عاملاً رئيسياً لزيادة مرونة التمويل والخيارات المتاحة.
- 4- وهناك حاجة إلى إجراء تنقيحات على إطار الاقتراض المتكامل بناء على الدروس المستفادة وأفضل الممارسات. كما هو موضح في التحديث الخاص بتنفيذ إطار الاقتراض المتكامل،³ يمكن استخلاص دروس واضحة في هذه المرحلة من تنفيذه. وقبل التجديد الثالث عشر لموارد الصندوق، ينبغي تنقيح إطار الاقتراض المتكامل لتعزيز فعاليته، وتقليل مخاطر التمويل، وفي نهاية المطاف، زيادة القدرة على التنبؤ بقدرة الصندوق على تعبئة الموارد من أجل التنمية. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن يظل إطار الاقتراض المتكامل إطاراً في حين ينبغي تحديد الحدود والنسب المالية في وثائق السياسات المناسبة. ويضع وينظم إطار الاقتراض المتكامل الركائز الخمس التالية التي تحكم جميع أنشطة الاقتراض في الصندوق:

¹ GC 44/L.6/Rev.1

² هذه الأخيرة عن طريق القروض التيسيرية، مثل قروض الشركاء الميسرة.

³ EB 2022/137/R.24

(ألف) المقرضون المؤهلون؛

(باء) أدوات الاقتراض؛

(جيم) استخدام الأموال المقترضة؛

(دال) حوكمة الاقتراض؛

(هاء) إدارة المخاطر.

5- وتتعلق التغييرات المقترحة في إطار الاقتراض المتكامل المنقح بالركيزة جيم بشأن استخدام الأموال المقترضة؛ والركيزة دال بشأن حوكمة الاقتراض؛ والركيزة هاء بشأن إدارة المخاطر. ومن المقترح كذلك حذف الملحق الأول، الذي يتضمن الأحكام والشروط التي تحكم قروض الشركاء الميسرة. ولم تُقترح أي تغييرات على الركيزتين ألف بشأن المقرضين المؤهلين؛ أو باء بشأن أدوات الاقتراض.

6- وتعرض الفقرات التالية التغييرات المقترحة والأساس المنطقي التي تركز عليه. ويعرض القسم الثاني إطار الاقتراض المتكامل النهائي المنقح، بما في ذلك التغييرات المقترحة. وتجدر الإشارة إلى أنه جرى إدخال تنقيحات إضافية على وثيقة عام 2020 الأصلية عن طريق حذف المراجع القديمة وهيكلة إطار الاقتراض المتكامل، إلى أقصى حد ممكن، كوثيقة إطارية دائمة قائمة بذاتها. ولذلك، يُقدّم الأساس المنطقي للتغييرات بشكل منفصل في هذا القسم الأول.

التغييرات المقترحة

7- **استخدام الأموال المقترضة.** يتمثل المقترح في الإشارة صراحة إلى إدارة السيولة كأحد استخدامات الأموال المقترضة. ويشمل ذلك تدبير الأموال للحفاظ على متطلبات السيولة للصندوق بما يتماشى مع سياسته بشأن السيولة وتصنيفه الائتماني، وكذلك لإدارة الضمانات.

8- **الأساس المنطقي للتغيير المقترح.** كما هو الحال مع أي مؤسسة تمويل إنمائي، يستخدم الصندوق الاقتراض لدعم الإقراض وكذلك للإدارة اليومية للسيولة في عمليات الخزانة. وينبغي أن يشير إطار الاقتراض المتكامل صراحة إلى هذا الاستخدام للأموال المقترضة لأغراض الحوكمة الرشيدة ولضمان تغطية جميع الأسس القانونية. ومن شأن الاستخدام المعزز للمشتقات، التي قد تكون هناك حاجة إلى إدارة الضمانات بشأنها، أن يزيد أيضا مرونة التمويل وفرص التمويل.

9- **حوكمة الاقتراض.** يتمثل المقترح في أن يفوض المجلس التنفيذي للرئيس سلطة الموافقة على اتفاقيات القروض المحتملة ومعاملات الطرح الخاص والمستثمرين المحتملين. وسيستمر تنظيم حجم الاقتراض وفقا لخطة التمويل السنوية التي يوافق عليها المجلس كجزء من وثيقة الموارد المتاحة لعقد الالتزامات.

10- **الأساس المنطقي للتغيير المقترح.** سيواصل الصندوق الاقتراض حصرا من الأنواع المؤهلة من المقرضين من خلال أدوات مؤهلة. وتفرض ترتيبات الحوكمة الحالية، والتي تنص على أنه يجب أن يوافق المجلس التنفيذي مسبقا على المستثمرين ومعاملات التمويل - وهي ترتيبات غير موجودة لدى مؤسسات التمويل الإنمائي الأخرى - تحديات كبيرة. وتتفتح نوافذ التمويل وتفضيلات المستثمرين وتتعلق بسرعة كبيرة، ولا يكون المستثمرون على استعداد لإجراء المعاملات إلا عندما تكون ظروف السوق مواتية وعندما تتوفر لديهم السيولة وعندما تكون فرصة الاستثمار متواءمة مع تفضيلاتهم (العملة المفضلة ومستوى القسيمة ومركز السيولة، وتكاليف التحوط، وما إلى ذلك). ويتطلب الحصول على موافقة مسبقة من المستثمرين المحتملين والمعاملات شهرين على الأقل، مما يؤدي إلى احتمال ضياع فرص التمويل. وسيؤدي تغيير عملية الحوكمة الحالية التي تسمح للإدارة بتنفيذ اتفاقيات القروض والمعاملات مع المستثمرين ضمن الفئات المحددة بموجب إطار الاقتراض المتكامل وتقديم تقرير لاحق إلى المجلس إلى زيادة فرص التمويل لدى الصندوق وبالتالي

تقليل مخاطر التمويل. وسيواصل الصندوق تطبيق العناية الواجبة الصارمة تجاه مستثمري القطاع الخاص وإبلاغ المجلس بعد تنفيذ أي معاملة أو الدخول في اتفاقية قرض.

11- **إدارة المخاطر.** إن إطار الاقتراض المتكامل هو وثيقة إدارية تنظم دعائم استراتيجية الاقتراض في الصندوق. ولذلك، فإن التغيير المقترح يتمثل في استبعاد النسب المالية من إطار الاقتراض المتكامل والإشارة بدلاً من ذلك إلى السياسات المالية ذات الصلة. ويوضح الجدول 1 السياسة المناسبة التي ستعكس فيها هذه النسب في المستقبل.

الجدول 1

النسب المالية التي تحكم اقتراض الصندوق ووثيقة السياسات ذات الصلة

النسبة	السياسة
نسبة تغطية الدين	سياسة السيولة
نسبة السيولة	سياسة السيولة
نسبة الدين إلى حقوق المساهمين	سياسة كفاية رأس المال

12- **الأساس المنطقي للتغيير المقترح.** الإطار هو وثيقة مفاهيمية تعمل كدليل وتوفر هيكلًا لوضع السياسات والإرشادات الأساسية. ولذلك، ينبغي أن يكون الإطار وثيقة مستقرة ودائمة، قدر الإمكان. وينبغي أن تخضع النسب المالية والعتبات والحدود الاحترازية للسياسات المعنية، التي يجري تعديلها بشكل متكرر أكثر للتكيف مع ظروف السوق المتغيرة. وعلى وجه التحديد، فإن نسبة الدين إلى حقوق المساهمين بطبيعتها نسبة مدفوعة بتوافر رأس المال واستهلاك رأس المال. ولذلك، فإن سياسة كفاية رأس المال في الصندوق هي أنسب سياسة تُدرج النسبة فيها. وقد تمت الموافقة على سياسة كفاية رأس المال في الصندوق في عام 2019 وتشمل نسبة مستهدفة قدرها من 35 في المائة إلى 50 في المائة. وينبغي أن تكون هذه العتبة الأعلى إلى حد ما، والمتوخاة بالفعل للتخطيط الطويل الأجل وقت إعداد سياسة كفاية رأس المال، هي الهدف الذي يحرك الزيادة الحذرة للتمويل بالدين في الصندوق وأن تظل أقل بكثير من مثلتها في مؤسسات التمويل الإنمائي الأخرى. ومن الطبيعي أن يجري إدراج نسب السيولة في سياسة السيولة عند تنقيحها التالي⁴. ويزيد ذلك وضوح الحوكمة في وثيقة الصندوق ويتواءم مع أفضل الممارسات.

13- **الملحق الأول.** التغيير المقترح هو حذف الملحق الأول، الذي يتضمن الشروط والأحكام التي تحكم قروض الشركاء الميسرة.

14- **الأساس المنطقي للتغيير المقترح.** قروض الشركاء الميسرة هي أدوات ترتبط ارتباطًا وثيقًا بدورة تجديد الموارد التي تُمنح فيها. وتجرى إعادة وضع شروط وأحكام قروض الشركاء الميسرة، بما في ذلك القسائم المعمول بها ومعدلات الخصم، لكل دورة تجديد موارد، ولأغراض الشفافية والإنصاف تجاه الأعضاء، تظل ثابتة طوال الدورة بأكملها. ولذلك، بينما ينبغي أن تظل الإشارة إلى قروض الشركاء الميسرة كأدوات اقتراض مسموح بها في إطار الاقتراض المتكامل، فإن المكان المناسب للشروط والأحكام الفعلية، من منظور الحوكمة، هو تقرير هيئة المشاورات الخاصة بتجديد موارد الصندوق المعنية أو تقرير تجديد الموارد.

عدم إدخال أية تغييرات

(ألف) **المقرضون المؤهلون.** لا يقترح إجراء أي تغيير على المقرضين المؤهلين المحددين في إطار الاقتراض المتكامل لعام 2020.

(باء) **أنواع أدوات الاقتراض:** لا يقترح إجراء أي تغيير على أنواع أدوات الاقتراض المحددة في إطار الاقتراض المتكامل لعام 2020.

⁴ سيواصل الصندوق قياس معدل السيولة ورصدهما والامتثال لهما في أي فترة مؤقتة قبل التنقيح التالي لسياسة السيولة.

15- وتنتطبق ركائز إطار الاقتراض المتكامل بغض النظر عن أي قرار متعلق بوضع آلية لتخصيص الأموال المقترضة. ولا تعتبر تخصيصا القرارات الاستراتيجية المتعلقة بوضع آلية تخصيص منفصلة لتوجيه الأموال المقترضة. ويبقى من أهم شروط الاقتراض في الصندوق كل من الاستدامة المالية وتجنب تقديم دعم مزدوج من خلال الأموال المقترضة ومساهمات الأعضاء.

16- ولا يُدخّل إطار الاقتراض المتكامل إمكانية الاقتراض من السوق.⁵ ولا يمتلك الصندوق القدرة على إصدار سندات في الأسواق المالية العامة. وتكون للهيئات الرئاسية المختصة في الصندوق سلطة الموافقة على أي توصية تقدمها الإدارة في المستقبل بإدخال إمكانية الاقتراض من السوق. ويوضح الجدول 2 التغييرات المقترحة على إطار الاقتراض المتكامل لعام 2020 كما هو موضح أعلاه.

الجدول 2

التغييرات المقترحة على إطار الاقتراض المتكامل لعام 2020

الركيزة	التغيير
ألف- المقرضون المؤهلون	لا تغيير
باء- أدوات الاقتراض	لا تغيير
جيم- استخدام الأموال المقترضة	إدراج إمكانية الاقتراض لإدارة الضمانات
دال- حوكمة الاقتراض	تفويض الرئيس سلطة الموافقة على المستثمرين والمعاملات في حدود خطة التمويل وسياسة كفاية رأس المال وسياسة السيولة
هاء- إدارة المخاطر	استبعاد حدود الاقتراض من إطار الاقتراض المتكامل والإشارة إلى السياسة المناسبة
الملحق الأول	حذف شروط وأحكام قروض الشركاء الميسرة (تُدرج في تقرير تجديد الموارد)

ثانياً – إطار الاقتراض المتكامل في الصندوق

ألف- الأهداف والنطاق

17- يهدف إطار الاقتراض المتكامل إلى تحقيق هدفين اثنين:

- (1) الهدف 1. التمويل في الوقت المناسب والفعال من حيث التكاليف لصرف القروض: ضمان الوصول في الوقت المناسب إلى الموارد المقترضة بأفضل سعر لصرف القروض إلى المستفيدين.
- (2) الهدف 2. كفاءة إدارة السيولة: تدبير الأموال للحفاظ على متطلبات السيولة في الصندوق وإدارة السيولة في عمليات الخزانة بكفاءة.

18- ويتمثل نطاق إطار الاقتراض المتكامل في إنشاء وتنظيم الركائز الخمس التالية لأنشطة الاقتراض التي يضطلع بها الصندوق:

(ألف) المقرضون المؤهلون؛

(باء) أدوات الاقتراض؛

⁵ انظر القرار 204/د-41 بشأن التجديد الحادي عشر لموارد الصندوق. ويمكن أن تتيح الإصدارات العامة للسندات الوصول إلى مجموعة واسعة من المستثمرين الأفراد أو المؤسسيين. وتباع هذه السندات من خلال بيع تفاوضي أو تنافسي ويجري تداولها بنشاط في السوق الثانوية.

(جيم) استخدام الأموال المقترضة؛

(دال) حوكمة الاقتراض؛

(هاء) إدارة المخاطر.

ثالثا- الركائز الخمس لأنشطة الاقتراض في الصندوق

ألف- المقرضون المؤهلون

19- المقرضون التاليون مؤهلون بموجب إطار الاقتراض المتكامل:

(1) **الدول ذات السيادة والمؤسسات التي تدعمها الدول.** تشير الدول ذات السيادة على حد سواء إلى الدول الأعضاء في الصندوق والدول الأخرى ذات السيادة التي ليست أعضاء في الصندوق. وتشتمل المؤسسات التي تدعمها الدول على جميع الشركات المملوكة للدول أو التي تسيطر عليها الدول ومؤسسات التمويل الإنمائي في الدول الأعضاء في الصندوق.

(2) **المؤسسات فوق الوطنية والمتعددة الأطراف.** تعتبر هذه المؤسسات نظراء طبيعيين للصندوق. وسيواصل الصندوق إخطار أعضاء المجلس التنفيذي من خلال المنصة التفاعلية للدول الأعضاء بأي معاملات محتملة لإصدار ديون أو الطروح الخاصة مع مؤسسات فوق وطنية ومتعددة الأطراف قبل عملية استعراض لجنة مراجعة الحسابات ذات الصلة للسماح لهؤلاء الأعضاء بالتعبير عن أي شواغل تتعلق بالمعاملة المقترحة. وستجري معالجة هذه الشواغل، حسب الاقتضاء، قبل تقديم أي مقترحات إلى الدورة ذات الصلة للجنة مراجعة الحسابات لاستعراضها، وإلى المجلس التنفيذي للموافقة عليها لاحقاً.

(3) **المؤسسات الاستثمارية الخاصة المؤثرة، بما في ذلك المستثمرون في مجال البيئة والمجال الاجتماعي ومجال الحوكمة.** تشمل هذه الفئة الكيانات التي لا تملكها أو لا تدعمها الدول والتي تركز على الاستثمار في الأصول التي تتناول القضايا البيئية والاجتماعية وقضايا الحوكمة، بما في ذلك التنمية الزراعية والنظم الغذائية، وتتيح للصندوق إمكانيات كبيرة غير مستغلة. وشهدت سوق القضايا البيئية والاجتماعية وقضايا الحوكمة نمواً قوياً، على النحو الذي يشير إليه نمو عدد الموقعين على مبادئ الاستثمار المسؤول التي تدعمها الأمم المتحدة⁶ وحجم أصولهم الخاضعة للإدارة. وتماشياً مع زيادة اهتمام المستثمرين، سُجّلت زيادة غير مسبوقه في حجم السندات الخضراء والسندات الاجتماعية وسندات الاستدامة.

20- **وقاعدة إضافية** تنطبق على قروض الشركاء الميسرة ولا تنطبق على غيرها من القروض.⁷

21- **ولن يكون للمؤسسات التي تدعمها الدول، والمؤسسات فوق الوطنية والمتعددة الأطراف والمؤسسات الاستثمارية الخاصة المؤثرة الحق في الحصول على حقوق تصويت.** وبالنظر إلى أن هؤلاء المقرضين لا يسهمون في تجديد موارد الصندوق، فلن يكون لهم الحق في أي حقوق تصويت ولن تنطبق عليهم القاعدة

⁶ على النحو الوارد بمزيد من التفصيل في الإطار 1.

⁷ تنص قاعدة الإضافة على أنه من المتوقع أن تقدم الدول الأعضاء التي توفر قروض الشركاء الميسرة (إما بشكل مباشر أو من خلال مؤسسة تدعمها الدولة) مساهمات أساسية تساوي 80 في المائة على الأقل من الحد الأدنى من معيار المساهمة في المنح وأن تستهدف مساهمة معادلة لإجمالي المنحة (والتي تشمل مساهمة أساسية وعنصر المنحة من قروض الشركاء الميسرة) إلى الحد الأدنى على الأقل من معيار المساهمة في المنح. وسيكون الحد الأدنى لمعيار المساهمة في المنح مساوياً لنسبة 100 في المائة من متوسط المساهمة الأساسية بالعملة المحلية في الفترتين السابقتين لتجديد الموارد (بالنسبة للتجديد الثالث عشر لموارد الصندوق، متوسط مساهمات التجديد الثاني عشر والتجديد الحادي عشر لموارد الصندوق).

المتعلقة بالإضافة لمواجهة مخاطر الإبدال (باستثناء فيما يتعلق بقروض الشركاء الميسرة المقدمة من الدول الأعضاء في الصندوق والمؤسسات التي تدعمها الدول).

باء- أدوات الاقتراض

22- أدوات الاقتراض التالية مؤهلة بموجب إطار الاقتراض المتكامل:

- (1) **قروض الشركاء الميسرة:** يعد قرض الشركاء الميسر أداة رئيسية في الإطار المالي لأي مؤسسة مالية دولية كقرض تيسيري (على سبيل المثال بأسعار فائدة أقل بكثير من أسعار الفائدة المتاحة في السوق، و/أو آجال استحقاق طويلة، و/أو فترات سماح طويلة) والتي تمتثل، في حالة الصندوق، للأحكام والشروط التي تحكم قروض الشركاء الميسرة المنصوص عليها في تقرير تجديد الموارد ذي الصلة⁸ وتتطوي على عنصر منحة يعطي المقرض حقوق تصويت معينة. وقرض الشركاء الميسر من مؤسسة مدعومة من الدولة سيخوّل الدولة العضو التي تمتلك هذه الوكالة أو تتحكم بها الحصول على حقوق التصويت على عنصر المنحة في قرض الشركاء الميسر.
- (2) **قروض في شكل غير قروض الشركاء الميسرة:** نظراً لأنها قروض لا تخضع للشروط والأحكام المحددة مسبقاً التي تحكم قروض الشركاء الميسرة، فإن القروض التي لا تكون في شكل قروض الشركاء الميسرة لا تمنح للمقرض حقوق التصويت.
- (3) **طرح السندات الخاصة:** ورقة مالية تُباع مباشرة إلى مستثمر من القطاع خاص، وليس كجزء من إصدار عام.

جيم- استخدام الأموال المقترضة

- 23- سيقوم الصندوق بالاقتراض لصرف القروض للمستفيدين وإدارة السيولة بكفاءة ضمن إطاره الخاص بإدارة الأصول والخصوم. سيواصل الصندوق الاقتراض لزيادة أثره الإنمائي. ومن خلال الاقتراض، سيدبر الصندوق أيضاً أموالاً من أجل الإدارة الفعالة للسيولة. ويستلزم ذلك الحفاظ على متطلبات السيولة بما يتماشى مع سياسة السيولة والتصنيف الائتماني، بما في ذلك الاستخدام المؤقت لإدارة الضمانات. وستستمر إدارة الاقتراض على مستوى قائمة الموازنة وبما يتماشى مع إطار إدارة الأصول والخصوم في الصندوق.⁹
- 24- وباتباع نظام نشط لإدارة الأصول والخصوم، سيستمر تطبيق الشرطين التاليين على جميع الأموال المقترضة:
 - **عدم التخصيص.** لا يجوز للمقرض، من حيث المبدأ، تقييد استخدام الأموال التي يقرضها للصندوق (كأن يقوم مثلاً بتخصيصها لمستفيدين معينين أو لأغراض أو مواضيع أو مناطق جغرافية معينة). وفي حالات محدودة، لن يُنظر في أداة مواضيعية بدون تخصيص محدد لمجموعة فرعية من أصول القروض، إلا إذا كان الموضوع المقترح يتماشى مع الرسالة الأساسية للصندوق وله روابط قوية بحافظة قروض الصندوق بأكملها؛¹⁰
 - **الاستدامة المالية - لن تستخدم الموارد الأساسية لدعم الاقتراض.** سيحدّد إطار إدارة الأصول والخصوم ووضع قائمة الموازنة في الصندوق شروط الاقتراض المقبولة، بما يعكس الطابع التيسيري للأصول من القروض المراد تمويلها حيثما ينطبق ذلك. ويراعي هذا النهج أية تكاليف تحوط محتملة

⁸ بالنسبة لما تبقى من فترة التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق، سيخضع أي من قروض الشركاء الميسرة للشروط والأحكام الواردة في المرفق الأول من إطار الاقتراض المتكامل الحالي (EB 2020/131 (R)/R.21/Rev.1)

⁹ انظر الوثيقة EB 2019/128/R.46

¹⁰ سينعكس استخدام العائدات في نهاية المطاف في الاتفاقية الثنائية.

لضمان حماية الصندوق من أية مخاطر متعلقة بالعملية أو أسعار الفائدة. وستجري إعادة إقراض عائدات الأموال المقترضة للمقترضين بشروط تضمن تغطية تكاليف التمويل بالكامل من خلال سعر الفائدة الذي يجري تحميله على القروض، وبالتالي الحفاظ على الاستدامة المالية.

25- **وتنطبق هذه الشروط بغض النظر عن آلية تخصيص الموارد المقترضة.** ولا تعتبر من قبيل التخصيص الذي يفرضه المقرض أية قرارات استراتيجية متعلقة بوضع آلية منفصلة لتخصيص الأموال المقترضة (لفئة محددة من فئات الدخل على سبيل المثال). وستشكل الاستدامة المالية دائما المحرك الأول لأي آلية أو سياسة تخصيص مطبقة على الأموال المقترضة.

دال- حوكمة الاقتراض

26- **سيوافق المجلس التنفيذي على خطة التمويل السنوية.** سيحدد إجمالي مستويات مطروف الاقتراض الإرشادي لدورة تجديد موارد مدتها ثلاث سنوات على أساس برنامج القروض والمنح المستهدف في سياق كل هيئة من هيئات المشاورات الخاصة بتجديد الموارد. وتعرض متطلبات الاقتراض السنوية في خطة تمويل تُدرج في وثيقة الموارد المتاحة لعقد الالتزامات. وسيوافق المجلس التنفيذي على كل من خطة التمويل ووثيقة الموارد المتاحة لعقد الالتزامات كل عام. وستكون مبالغ الاقتراض السنوية ضمن الحدود القصوى المقررة على النحو الوارد في سياسة كفاية رأس المال وسياسة السيولة. وستشمل خطة التمويل تفاصيل مبالغ الاقتراض الجديد الفعلية والملتزم بها والمقررة.

27- **وسيوافق الرئيس على المعاملات الفردية واتفاقيات القروض والمستثمرين المحتملين بعد الانتهاء من عملية العناية الواجبة.** تتسم عملية العناية الواجبة في الصندوق بشأن المؤسسات الاستثمارية الخاصة، على النحو الموصوف في الإطار 1، بالصلابة واختبارها. وسيستمر تطبيق العملية وسيجري تفويض سلطة الموافقة على المستثمرين المحتملين والمعاملات المرتبطة بها إلى الرئيس.¹¹

الإطار 1

عملية العناية الواجبة للمؤسسات الاستثمارية الخاصة المؤثرة

ستخضع المؤسسات الاستثمارية الخاصة المؤثرة لتحقق داخلي بشأن العناية الواجبة يسترشد بالعملية الحالية لشركات الصندوق المؤسسية مع القطاع الخاص. وسيجري فحص المؤسسات الاستثمارية الخاصة المؤثرة مقابل المعايير التالية، والتي قامت الإدارة باستعراضها وتحديثها مؤخرا:

(1) **المعايير الدنيا للمشاركة.** من أجل وضع أساس للمشاركة، على الصندوق أن يستخدم المعايير الدنيا للمشاركة المحددة في المبادئ التوجيهية للتعاون بين الأمم المتحدة وقطاع الأعمال التجارية (نوفمبر/تشرين الثاني 2009)، وهي: الصندوق "لن يشارك مع كيانات قطاع الأعمال التجارية التي تتواطأ في انتهاكات حقوق الإنسان، ولن يتحمل العمالة الإجبارية أو القسرية أو استخدام الأطفال، والتي تشارك كذلك في بيع أو تصنيع الألغام الأرضية المضادة للأفراد أو القنابل العنقودية، أو التي لا تفي بالالتزامات أو المسؤوليات ذات الصلة التي تتطلبها الأمم المتحدة بأي طريقة أخرى"؛ والصندوق "لن يشارك مع كيانات قطاع الأعمال التي تنتهك العقوبات التي فرضها مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة".

(2) **تقييم ملامح القضايا البيئية والاجتماعية وقضايا الحوكمة والمخاطر المتعلقة بالسمعة.** سيجري فحص أداء المؤسسة الاستثمارية الخاصة المؤثرة المحتملة من حيث القضايا البيئية والاجتماعية وقضايا الحوكمة باستخدام مؤشرات من عدة مصادر متخصصة، بما في ذلك تصنيفات المخاطر البيئية والاجتماعية ومخاطر الحوكمة التي توفرها منصات متخصصة مثل Sustainalytics (www.sustainalytics.com) و RepRisk (www.reprisk.com). وبالإضافة إلى ذلك، من خلال دائرة العلاقات الخارجية والحوكمة في الصندوق، سيجري فحص كل مؤسسة استثمارية

¹¹ بالنسبة للدول ذات السيادة والمؤسسات التي تدعمها الدول والمؤسسات فوق الوطنية والمتعددة الأطراف، لن يجري تنفيذ عملية العناية الواجبة. ومع ذلك، سيسعى الصندوق إلى بذل العناية الواجبة أيضا بشأن صناديق المعاشات التقاعدية و/أو شركات التأمين المملوكة للدول.

خاصة مؤثرة لتحديد أي علاقة حالية أو سابقة (مباشرة أو غير مباشرة) مع الصندوق لضمان معالجة أي تضارب محتمل في المصالح.	
المواءمة مع المهمة. سٌجرى تقييمات لمهمة المؤسسة الاستثمارية الخاصة المؤثرة المحتملة وأولوياتها، بما في ذلك فيما يتعلق بالالتزام بمعايير الصناعة ذات الصلة أو التوصيات مثل مبادئ الأمم المتحدة للاستثمار المسؤول (www.unpri.org) ¹² والاتفاق العالمي للأمم المتحدة (www.unglobalcompact.org) ¹³ .	(3)
مكافحة غسل الأموال والتصدي لتمويل الإرهاب. أعد الصندوق استبياناً بعنوان "اعرف عميلك" يتواءم مع المعايير والممارسات العالمية في المؤسسات النظيرة. ويقم هذا الاستبيان سياسات وإجراءات مكافحة غسل الأموال والتصدي لتمويل الإرهاب والعقوبات للطرف المقابل بالإضافة إلى التدريب ذي الصلة للموظفين وعمليات الرصد والإبلاغ عن الأنشطة المشبوهة. وسيشكل الاستبيان، في شكله الأخير المعدل، جزءاً من فحوصات العناية الواجبة المتعلقة بالنزاهة التي يضطلع بها الصندوق بشأن المؤسسات الاستثمارية الخاصة المؤثرة المحتملة. كما يقم الصندوق المستثمرين الجدد المحتملين مقابل قواعد بيانات الصناعة المعيارية المتعلقة بمكافحة غسل الأموال والتصدي لتمويل الإرهاب لدعم الامتثال لسياسته المتعلقة بمكافحة غسل الأموال والتصدي لتمويل الإرهاب.	(4)
العلاقة مع مؤسسات التمويل الإنمائي الأخرى. سيجري تقييم العلاقات القائمة مع مؤسسات التمويل الإنمائي الأخرى، بما في ذلك تعرض المستثمرين للمؤسسات النظيرة، والإبلاغ عنها.	(5)

28- وسيجري إبلاغ المجلس التنفيذي بجميع المعاملات المنفذة. ستقدم الإدارة إلى الدورة العملية التالية للمجلس التنفيذي مذكرة إعلامية عن كل معاملة واتفاقية قرض منفذة. وستتضمن المذكرة جميع التفاصيل التي يمكن الكشف عنها¹⁴ فيما يتعلق بالمعاملة، وكذلك التقدم المحرز في تنفيذ خطة التمويل.

هاء- إدارة المخاطر

29- ستستمر إدارة الاقتراض على مستوى قائمة الموازنة بما يتماشى مع إطار إدارة الأصول والخصوم في الصندوق وبدعم من الإبلاغ عن إدارة الأصول والخصوم. يتمثل الغرض من إدارة الأصول والخصوم في ضمان إدارة الخصوم بشكل مناسب (أي أن يجري سداد الدين في الوقت المحدد). وتنشأ الحاجة إلى إدارة نشطة للأصول والخصوم من عدم التطابق بين الملامح المالية للأصول والخصوم من حيث عملات التقييم، وأجال الاستحقاق وأسعار الفائدة. وإذا لم تجر إدارة حالات عدم التطابق هذه، يمكن أن تؤدي حالات التعرض للمخاطر هذه إلى استحداث قيود على السيولة ونقص في السيولة لدى أي مؤسسة، وتؤثر، في النهاية، على رسميتها. وقد جرى تقديم إطار إدارة الأصول والخصوم في الصندوق لاتباع نهج شامل إزاء إدارة مخاطر قائمة الموازنة. ويشير الإطار 2 إلى العناصر الرئيسية لحالات التعرض للمخاطر التي سيرصدها الصندوق ويبلغ عنها.

الإطار 2

رصد وإدارة حالات التعرض للمخاطر المتعلقة بإدارة الأصول والخصوم

تمثل إدارة الأصول والخصوم ممارسة تنتهجها المؤسسات المالية لتخفيف المخاطر المالية الناتجة عن عدم التطابق بين الأصول والخصوم. وقد يؤدي عدم تطابق الملامح المالية للأصول عند مقارنتها بالخصوم، من حيث العملة أو

¹² المبادئ الستة للاستثمار المسؤول هي مجموعة طوعية من مبادئ الاستثمار التي تقدم قائمة بالإجراءات الممكنة لدمج القضايا البيئية والاجتماعية وقضايا الحوكمة في ممارسة الاستثمار. وقد وضع المبادئ مستثمرون تحت قيادة الأمم المتحدة واجتذبت هذه المبادئ قاعدة توقيع عالمية تمثل غالبية الاستثمارات المدارة بمهنية في العالم.

¹³ يدعم الاتفاق العالمي للأمم المتحدة الشركات للقيام بالأعمال بطريقة مسؤولة من خلال مواءمة استراتيجياتها وعملياتها مع 10 مبادئ بشأن حقوق الإنسان والعمل والبيئة ومكافحة الفساد؛ ويعزز العمل الاستراتيجي للنهوض بالأهداف المجتمعية الأوسع مثل أهداف التنمية المستدامة، مع التركيز على التعاون والابتكار.

¹⁴ سيجري القيام بذلك إلى أقصى حد ممكن، مع مراعاة متطلبات السرية للمستثمرين عند الحاجة.

سعر الفائدة أو المدة/أجل الاستحقاق، إلى تعريض المؤسسة لمخاطر عدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها من حيث الديون، مما يؤدي إلى تآكل رأس مالها.

وتتمثل الاستراتيجية الشاملة للصندوق في السعي لضمان وجود تطابق وثيق بين أصوله وخصومه، بما في ذلك من خلال استخدام المشتقات للتحوط من المخاطر المالية. ويوفر إطار إدارة الأصول والخصوم في الصندوق الأساس لرصد حالات التعرض للمخاطر المتعلقة بإدارة الأصول والخصوم والإبلاغ عنها، ويتمحور حول المبادئ التالية:

- (1) الحفاظ على سيولة كافية للوفاء بالتزامات الصندوق، أي طلبات الصرف التي يقدمها العملاء وخدمة ديونه؛
- (2) الإدارة الملائمة لتكوين عملات أصوله وخصومه للحد من الخسائر الناجمة عن تقلبات الإيرادات أو انخفاض قدرة الصندوق على التمويل؛
- (3) حماية الصندوق من التقلبات في أسعار الفائدة السوقية من أجل الحد من تقلبات الإيرادات وتجنب انخفاض رأس المال.

ويجري قياس المخاطر المذكورة أعلاه مقابل العتبات الموضوعية على النحو الوارد بالتفصيل في السياسات المختلفة. ويجري الإبلاغ عن بعض المقاييس داخليا إلى اللجان المالية وتشكل هذه المقاييس أساس التخطيط المالي، في حين يجري إبلاغ الهيئات الإدارية عن مقاييس أخرى دوريا.

إدارة مخاطر السيولة. تحدد سياسة السيولة مستوى السيولة المستهدف والمتطلبات الدنيا من السيولة التي ينبغي أن يحتفظ بها الصندوق للوفاء بالتزاماته حتى في أوقات الإجهاد. وتتضمن بطبيعتها جميع التدفقات النقدية المتعلقة بالاقتراض.

ويمكن أن تنشأ مخاطر إعادة التمويل من عدم تطابق آجال الاستحقاق بين الأصول والخصوم. وتجرى مقارنة متوسط آجال الاستحقاق المتبقية للأصول بمتوسط آجال الاستحقاق المتبقية للخصوم لضمان التطابق الوثيق بينهما.

إدارة مخاطر العملات. قد يقترض الصندوق بعملة مختلفة عن عملة إعادة الإقراض. وتجرى إدارة مخاطر العملات من خلال مطابقة عملة خصوم الاقتراض بعملة الأصول الممولة، أو عن طريق استخدام أدوات تحوط بشأن العملات إذا لزم الأمر. ويجري تخصيص رأس مال لمخاطر العملات المتبقية غير المحوطة.

إدارة مخاطر أسعار الفائدة. يتمثل الهدف من إدارة مخاطر أسعار الفائدة في الصندوق في الحد من مخاطر الخسائر الناتجة عن عدم تطابق المدة بين أصوله (حافطة الاستثمار وحافطة القروض) وخصومه (الأموال المقترضة). ويخفف الصندوق مخاطر أسعار الفائدة من خلال ضمان أن تمول الخصوم ذات سعر الفائدة الثابت (مثل قروض الشركاء الميسرة) أصول القروض ذات سعر الفائدة الثابت (مثل القروض المختلطة للصندوق) وأن تمول الأصول ذات سعر الفائدة العائم (قروض الصندوق العادية) بخصوم مرتبطة بمؤشر من نفس قاعدة سعر الفائدة العائم (عادة سعر الفائدة السائد بين مصارف لندن وسعر الفائدة السائد بين المصارف الأوروبية).

30- **تخطيط رأس المال.** تُمثل كفاية رأس المال مؤشرا على الملاءة المالية وتقيس قدرة الصندوق على استيعاب الخسائر المحتملة الناشئة عن عملياته الإنمائية. وتُقارن كفاية رأس المال بين مستوى رأس المال المتاح ورأس المال المطلوب للتعويض عن هذه الخسائر المحتملة. ومن الأساسي توقع مستوى رأس المال القابل للتخصيص من أجل تحديد قدرة الصندوق على تحمل المخاطر ومستويات التمويل بالديون. وهناك علاقة تكاملية بين كفاية رأس المال والسيولة، ويرتبطان ببعضهما البعض من خلال إطار إدارة الأصول والخصوم الذي يهدف إلى تقليل التعرض للمخاطر المتبقية بحيث تقتصر على المخاطر غير الأساسية. والنتيجة التي ستسفر عنها هذه العلاقة الدينامية هي التي ستقرر الحدود ذات الصلة بخطة التمويل السنوية.

31- **مخاطر تضارب المصالح والمخاطر المتعلقة بالسمعة.** سيخضع جميع المقرضين الجدد المحتملين لإجراءات داخلية لفحص العناية الواجبة بهدف تقييم أي تضارب محتمل في المصالح أو المخاطر المتعلقة بالسمعة. وستخضع المؤسسات الاستثمارية الخاصة المؤثرة لفحص أكثر تفصيلا، كما هو مفصل في الإطار 1 أعلاه.

32- **المخاطر التشغيلية.** ستجري إدارة المخاطر التشغيلية المتعلقة بتجهيز عمليات الاقتراض المتزايدة من خلال تحديث نظم المحاسبة والمدفوعات الداخلية، وهي عملية بدأت بالفعل. وجرى تحديث النموذج المالي للصندوق

ليعكس معاملات الاقتراض والمقاييس الرئيسية ذات الصلة بشكل كامل، وهو يخضع لمزيد من التحسينات التي ستسمح بإعداد تقارير أكثر تطوراً عن المراكز الحالية والمتوقعة لإدارة الأصول والخصوم. وتتمثل استراتيجية الاقتراض التي يتبعها الصندوق في زيادة التمويل بالديون بطريقة تدريجية وحثرة.

33- **المخاطر القانونية.** وفقاً لما هو معمول به في الأسواق المالية الدولية، ستسري القوانين الوطنية على اتفاقيات القروض الثنائية واتفاقيات السندات الثنائية (وأية اتفاقيات متعلقة بالتحوط أو الخدمات أو ما شابه ذلك من اتفاقيات) مع النظراء. ويجوز إحالة المنازعات إلى آلية مناسبة للتسوية وإعمال حقوق الأطراف، على النحو المتفق عليه بين الصندوق والمقرض المحتمل أو الطرف المعني. وستجري الإدارة مفاوضات بمساعدة من مستشار خارجي، عند الاقتضاء، في الولايات القضائية المعنية. ورهنا بالأحكام المتعلقة بتسوية المنازعات، لا يعتبر أي شيء في الاتفاقيات المذكورة أعلاه تنازلاً عن امتيازات الصندوق وحصاناته.